

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٠١ لسنة ٢٠١١

بتشكيل مجموعة وزارية للسياسات الاقتصادية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل مجموعة وزارية للسياسات الاقتصادية من السادة :

وزيرة التخطيط والتعاون الدولى .

وزير المالية .

وزير الصناعة والتجارة الخارجية .

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية .

محافظ البنك المركزى .

يكون محافظ البنك المركزى مقرراً للمجموعة .

(المادة الثانية)

يدعو مقرر المجموعة إلى انعقادها فى الموعد والمكان الذى يحدده ، ويجوز أن يكون

ذلك بمقر مجلس الوزراء .

وتكون للمجموعة الوزارية أمانة فنية يصدر بتشكيلها قرار من مقرر المجموعة .

(المادة الثالثة)

تتولى المجموعة الوزارية دراسة البرامج الرئيسية والبرامج الفرعية التي تدخل في اختصاصها من تكليفات مجلس الوزراء ورئيس مجلس الوزراء ، على أن تحدد المجموعة جهة وأسلوب تنفيذ توصياتها .

(المادة الرابعة)

ويتابع مقرر المجموعة تنفيذ توصيات المجموعة ، ويعرض نتائج هذه المتابعة في اجتماعات المجموعة .

(المادة الخامسة)

يقدم مقرر المجموعة إلى رئيس مجلس الوزراء تقريراً دورياً بعد انعقاد كل اجتماع للمجموعة بما تم عرضه وما تم اتخاذه من توصيات ويجرى تنفيذه ، وما تم تنفيذه من هذه التوصيات .

(المادة السادسة)

يكون الإعلان عن قرارات وتوصيات المجموعة الوزارية وما يتم بشأنها بموافقة رئيس مجلس الوزراء وبعد العرض عليه .

(المادة السابعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢١ مارس سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف